



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (٤٤٩) لسنة ٢٠٢١ ميلادية
بتخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل وتعديلاته ولاحظته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلساته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م، في مدينت سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث المؤرخ في 27/04/2021م، بتفويض رئيسه في اصدار بعض القرارات.
- وعلى مذكرة السيد / مدير إدارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي بديوان مجلس الوزراء المؤرخة في 20/09/2021م.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (452) بتاريخ 03/10/2021م.
- وعلى تعليمات السيد / رئيس مجلس الوزراء.

قرار

مادة (١)

يخصص مبلغ مالي قدره (20,000,000) عشرون مليون دينار، لصالح الملحقية الصحية - ميلانو خصماً من الباب الخامس "نفقات الطوارئ"، وذلك لتغطية مصروفات علاج الجرحى الليبيين بالساحة الإيطالية.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

